الحفاظ على قاعدة الشراكة في القطاع السياحي

: الدور الاستثماري لعملية الشراكة السياحية بالجزائر

د. هيفاء رشيدة تكاري •

د. كريمة شليحي ••

مقدمة:

أدت الأزمة الاقتصادية الراهنة التي تعيشها الجزائر في الآونة الأخيرة إلى تغير اهتمامات الحكومة، وذلك حين قررت التوجه إلى خلق ثروات والبحث عن تمويل للمشاريع الاستثمارية في جل القطاعات بعيدا عن الاعتماد على إيرادات الخزينة العمومية، و هو الأمر الذي جعل الدولة والسلطات تولي أهمية كبيرة لقطاع السياحة، وذلك بتركيز الجهود على مجال الاستثمار السياحي. إذ يهدف مخطط عمل الحكومة المعول على قطاع الاستثمار إلى التركيز على ثلاثة محاور تتمثل في ترقية الاستثمار بكل ابعاده، وكذا الترويج للجزائر كوجهة سياحية مع توفير الامكانات، إضافة إلى ترقية منتجات الصناعات التقليدية التي لها علاقة مباشرة مع ترقية السياحة وتطويرها.

وهو الأمر الذي يتضح من خلال التخطيط السياحي الذي يعد المنفذ الوحيد في كونه البديل الأهم لقطاع المحروقات في الجزائر، فهو ينظم إدارة الموارد السياحية ويمنع هدرالإمكانات السياحية عن طريق وضع دراسة مستقبلية للقطاع، على ألّا تكون بعيدة عن الواقع الحقيقي للقطاع.

أصبحت السياحة اليوم صناعة مستديمة وفعالة ذات تأثير إيجابي على مختلف جوانب الاقتصاد لتحقيق أهداف التنمية الشاملة. ومع زيادة هذا الدور للسياحة ظهر مفهوم السياحة المستدامة الذي يعنى بتطبيق جميع مبادئ التنمية المستدامة. ومهما تعددت التسميات لمفهوم السياحة المستدامة فإن الهدف يبقى الحفاظ على مصلحة الأجيال القادمة وكذا الموارد الطبيعية مع تحقيق الانتعاش الاقتصادي المطلوب والضروري للبلدان. كما يسمح القطاع السياحي نظرا لمزاياه بالحصول على عائدات معتبرة وتساهم في زيادة مداخيل الدولة من النقد الأجنبي، لما له من أهمية كبيرة خاصة بالنسبة للدول التي لازالت في مرحلة النمو، كما يساهم في تنمية مناطق وأقاليم جديدة، الأمر الذي يتيح فرص عمل جديدة ومزيدا من التوظيف

• كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة على لونيسي البليدة 02-الجزائر haifatekarri@hotmail.com

•• كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة امحمد بوقرة بومرداس-الجزائر chelikarima@gmail.com

في الاستثمارات، حيث أصبحت السياحة اليوم علما وفنا وتجارة وصناعة كما أكدت عليه المؤتمرات والتظاهرات الدولية المختلفة.

لقد أصبحت تنمية السياحة والاستثمار عبر صيغ وسياسات قضية هامة تشغل اهتمام متخذي القرار في مختلف البلدان، بالإضافة إلى أنها أصبحت أيضا حقا اجتماعيا لكل فرد، إذ لم تعد مقصورة على طبقة الأغنياء الذين يجوبون الدنيا بحثا عن الترفيه والمغامرة بل أصبحت عاملا ثقافيا واجتماعيا واقتصاديا وسياسيا.

ونظرا لهذه الأهمية الفعالة لقطاع السياحة والاستثمار فيه، تسعى الجزائر كغيرها من دول العالم باعتبارها تمتلك وتتمتع بمؤهلات سياحية مهمة ترتكز أساسا على التنوع الكبير في عوامل الجذب الطبيعية، من شريط ساحلي يمتد على مسافة 1600كلم يزخر بالعديد من الشواطئ والمناظر الخلابة والغابات والسهول والهضاب والجبال، من دون أن ننسى الصحراء الممتدة على مساحة تزيد على مليوني كلم، والتي تم تصنيفها من بين الأجمل في العالم. وبقصد عدم هدر هذه الإمكانات السياحية ومن أجل تحقيق ثروات خارج قطاع المحروقات، انتهج المشرع الجزائري سياسة تهدف إلى تحسين مناخ الأعمال عبر الاستثمار السياحي والنهوض بالتنمية الوطنية، فهي التي تظهر جليا من خلال المادة 43 من الدستور الجزائري لسنة 2016(القانون 16-01) التي جاء نصها كالآتي: «حرية الاستثمار والتجارة معترف بها وتمارس في إطار القانون، تعمل الدولة على تحسين مناخ الأعمال، وتشجع على ازدهار المؤسسات دون تمييز خدمة للتنمية الاقتصادية الوطنية....» بالإضافة إلى استحداث قانون ترقية الاستثمار 16-09 المتضمن العديد من المزايا مقارنة بالقوانين السابقة له (القانون 16-09).

في نفس الإطار بغرض تحسين مناخ الأعمال، أوجدت الجزائر منذ تبنيها لنظام اقتصاد السوق الحر عملية قانونية تؤطر الاستثمارات الأجنبية، وتسمح لها بالمحافظة على ممتلكاتها تجسدت في الشراكة كإستراتيجية تنموية جديدة، فهي تؤدي إلى تحرير الاقتصاد الوطني وجلب رؤوس الأموال الأجنبية والوطنية في ظل توفير كل الظروف المساعدة والمشجعة على استقطاب أكبر قدر ممكن من حجم الاستثمارات الخارجية إلى الجزائر. وهذا ما يظهر الأولوية التي منحتها الجزائر لموضوع الشراكة.

تثير سياسة الشراكة المنتهجة من طرف الدولة الجزائرية سخط وغضب الكثير من المحللين المهتمين بشؤون الاستثمار وعلى وجه الخصوص الاستثمار السياحي وكذا المستثمرين الأجانب، وهذا بسبب القاعدة التي تتم بواسطتها إذ كرس قانون المالية لسنة 2009 هذه القاعدة حماية للسيادة الوطنية والممتلكات الجزائرية وبقيت سارية المفعول إلى غاية سنة 2020، مما جعل حجم الاستثمارات الأجنبية في الجزائر يعرف تراجعا رهيبا بسبب المعوقات التي تواجه المستثمرين الأجانب، إذ تبقى الجهود المبذولة متأخرة بالنظر

إلى المؤهلات والمقومات الطبيعية والتاريخية التي تملكها الجزائر، حيث إن المتابع لسياسات الاستثمار والواقع السياحي يلمس عدة نقائص ومشكلات يعانيها هذا القطاع، تبدأ من ثقافة المجتمع السياحية، وتنتهي عند المفهوم العميق للسياحة كصناعة واستراتيجية بإمكانها أن تساهم بفعالية في تحقيق التنمية المستدامة إذا ماتوفرت إرادة ورغبة سياسية قوية.

المجتمع والعيّنة: المجتمع الجزائري، العيّنة: حجم الاستثمارات السياحية المقامة على أراضيها بفعل نموذج الشراكة السياحية (حسب **بلد جنسية الباحثين**).

أهمية الدراسة:

-تبرز أهمية دراستنا في كونها تتطرق إلى موضوع الساعة" الاستثمار السياحي عبر عملية الشراكة" نظرا للمواقع الجغرافية الاستراتيجية والثروات الطبيعية الهامة التي تتوفر عليها الجزائر، خاصة في ظل انتهاج سياسة التقشف بسبب الأزمة الاقتصادية والسعي إلى خلق موارد مالية وثروات تجلب تمويل وإيرادات للخزينة العمومية.

-كما تتضح أهمية دراستنا من خلال الدور الفعال الذي تلعبه الشراكة السياحية في دفع عجلة الاقتصاد السياحي والتنمية الوطنية على المستوى الوطني والدولي.

أهداف الدراسة:

نسعى من خلال الدراسة إلى تحقيق ما يلي:

-إبراز أثر عملية الشراكة على المجال السياحي في الجزائر.

- توضيح قالب الاستثمارات السياحية وأنواعها الذي يتم عبره الشراكة.

-تسليط الضوء على مدى مساهمة الشراكة السياحية سواء كانت مع الخواص الجزائريين أو الأجانب في النهوض بالاستثمار الوطني من جهة وتحقيق التنمية الوطنية المستدامة من جهة أخرى.

-التركيز على الشراكة في قطاع السياحةمن الناحية القانونية بإسقاط أحكام قانون ترقية الاستثمار 16-09 عليها بالتطرق إلى الاستثمار السياحي المجسد بصورة شراكة وطنية أو أجنبية وذلك عن طريق إجراء مقارنة بين أحكامه وأحكام القانون 03-01 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة.

الدراسات السابقة:

-مسعودي عبد الكريم، بوجمعة لهبيل، مداخلة موسومة ب الاستثمار السياحي كآلية لدعم التنمية الاقتصادية بالجزائر، الملتقى الوطني الثاني عشر حول: ترقية السياحة الصحراوية في ظل الظرفية الراهنة كآلية لتمويل الجماعات الإقليمية في الجنوب الغربي، انطلق الباحثان من فكرة أن القطاع السياحي بالجزائر مجال خصب للاستثمارين الأجنبي عن طريق الشراكة والوطني نظرا لما تتوفر عليه من مقومات سياحية،

لذا حاولا معرفة واقع هذا النوع من الاستثمارات ومدى مساهمته في المؤشرات الاقتصادية للدولة، وكانت من بين النتائج المتوصل اليها أن القطاع السياحي في الجزائر لا يعتبر قطاعا أساسيا في الدخل الوطني، بحيث لا تتعدى نسبة مساهمته في الصادرات الكلية02%.

-بوراوي ساعد،أطروحة دكتوراه موسومة بتأثير الاستثمار الأجنبي على تنمية القطاع السياحي في بلدان المغرب العربي(الجزائر، تونس والمغرب)، دراسة مقارنة، قسم الباحث دراسته إلى خمس فصول تناول فيهم الاطار النظري للاستثمار الأجنبي والتنمية السياحية، استراتيجيات التنمية السياحية في بلدان المغرب العربي، واقع السياحة والاستثمارات السياحية الوطنية، واقع السياحة والاستثمارات السياحية الوطنية والأجنبية في تونس والمغرب، تقييم ومقارنة استراتيجيات التنمية السياحية في بلدان المغرب العربي، وكانت أهم نتيجة توصل اليها الباحث بأنّ أداء القطاع السياحي لم يكن بالمستوى المطلوب، إذجاء ترتيب الجزائر متأخرا في مؤشر تنافسية السفر والسياحة،حيث حصلت على المرتبة123 عالميا من مجموع141بلدا والمرتبة12 عربيا ضمن مجموعة الدول العربية ال14.

- عياشي عبد الله،أطروحة دكتوراه موسومة ب استراتيجيات تنمية السياحة البيئية في الجزائر من منظور الاستدامة، حظيرة الطاسيلي بولاية اليزي-نموذجا، قسم الباحث الدراسة إلى أربع فصولتناول فيها المفاهيم النظرية للسياحة والتنمية المستدامة، السياحة البيئية وشروط الاستدامة، السياحة في الجزائر(الواقع والآثار)، استراتيجيات تنمية السياحة البيئية في الجزائر-حظيرة الطاسيلي نموذجا، توصل من خلالها الباحث إلى نتائج أهمها: بأنّ وضعية القطاع السياحي في الجزائر هشة ولا ترقى إلى المستوى بالرغم من الإمكانيات والسبب في ذلك راجع إلى دعم القطاعات الاقتصادية الأخرى وتهميش وعدم دعم قطاع السياحة.

المشكلة:

في ظل الأزمة الاقتصادية الراهنة والاتجاه نحو التنويع خارج البترول، مامدى مساهمة الشراكة السياحية في تفعيل التنمية والرقي بالاستثمارات بالجزائر؟

منهج الدراسة:

للإحاطة بمختلف جوانب الموضوع للوصول إلى الإجابة على الإشكالية الرئيسية استعملنا المنهجين الوصفي والتحليلي كركيزتين في هذه الدراسة، اعتمدنا إتباع المنهج الوصفي في إطار التعريف بالمفاهيم والتعرض إلى الأسس النظرية للبحث خاصة منها: تعريف الشراكة السياحية، عرض أهدافها وخصائصها وعرض أنواعها بالتطرق إلى الاستثمار المطبق عبرها بالإضافة إلى الاعتماد على المنهج التحليلي الذي يقوم على التعامل مع المعلومات التي تم تجميعها باستعمال التفكير المنطقي الاستنتاجي لمحاولة الربط

بين حتمية الاعتماد على الشراكة السياحية كمصدر لجذب المستثمرين الأجانب ما يعود بالفائدة على إيرادات الخزينة العمومية في كونها أداة فعالة للتنمية المستدامة والاقتصاد السياحي.

تقسيم الدراسة: قمنا بتقسيم الدراسة إلى مبحثين تناولنا في الأول: الشراكة السياحية كإستراتيجية للسياسة الوطنية، أما الثاني فقد خصصناه للتطرق إلى: أثر الشراكة السياحية على التنمية الوطنية .

المبحث الأول: الشراكة السياحية كإستراتيجية للسياسة الوطنية.

نهدف من خلال هذا العنوان إلى محاولة إيجاد مكانة الشراكة السياحية من الناحية القانونية بالاستناد إلى قانون ترقية الاستثمار الجزائري16-09 من خلال محاولة اسقاط أحكامه على الاستثمار السياحي، وذلك باعتبار أن هذا القانون هو المنظم لجل النشاطات والقطاعات بما فيها قطاع السياحة (المادة الأولى من القانون16-09) بالإضافة إلى تحليل أحكام القانون03-01 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة (القانون 03-01) باعتبار أن الشراكة تمثل أهم عامل يحفز ويرقي هذه التنمية في القطاع . ليس هذا فحسب بل سنتطرق من خلال العناصر المندرجة في هذا المعنوان إلى أهم عملية أو قالب يتم بموجبه هذه الاستثمار السياحي ألا وهو الشراكة، فمالمقصود بها؟ وماهي أنواعها؟.

المطلب الأول: استقرار مكانة الشراكة السياحية قانونا.

تشكّل الشراكة في الجزائر موضوع الساعة إذ أن أغلب المؤسسات العمومية والخاصة تسعى في إطار تنفيذ النصوص القانونية في الشأن لعقد مشاريع مشتركة مع المؤسسات الأجنبية، في شتى المجالات لما في ذلك من أهمية على الاقتصاد الوطني بأكمله. وباعتبار قطاع السياحة يعد أحد النشاطات الاستراتيجية والحسّاسة التي يعتمد عليها الاقتصاد الوطني وترقيته، كرّس المشرع الجزائري آلية الشراكة من أجل تنفيذ الاستثمارات التي تتم في هذا القطاع.

غير أنّ هذه الشراكة تختلف في مفهومها بحسب نوع الاستثمار والأشخاص المستثمرة من قانون إلى آخر، ففي مجال السياحة ومن ناحية الأطراف المتعاقدة في عقد الشراكة نجدها قائمة بين الدولة والأشخاص الوطنيين المقيمين أو بين الدولة والأشخاص الأجنبية، وهذا النوع الأخير هو النوع الذي سنحاول التركيز عليه في دراستنا، إذ أن الشراكة الأجنبية في قطاع السياحة هو الحل للأزمة الاقتصادية الراهنة عن طريق استغلال الموقع الجغرافي والثروات الطبيعية للجزائر ومحاولة جذب الاستثمارات الأجنبية إلى الجزائر،وبالتالي توفير العملة ورؤوس الأموال الأجنبية وضخّها في الخزينة العمومية من أجل تمويل المشاريع الاستثمارية من خلال الترويج للجزائر كوجهة سياحية.

يضّم تعريف الشراكة في المجال الاقتصادي مفهوما واسعا يجري تعميمه واستخدامه على نطاق واسع، فقد تعدد التعاريف الخاصة بالشراكة

مما يجعلنا نذكر البعض منها لمحاولة الوصول في الأخير إلى المقصود بالشراكة السياحية، وذلك ماسنعرضه فيمايلي:

- إنها مشروع يشارك في امتلاكه أو ادارته طرفان أو شخصان من دولتين مختلفتين.
- هي تقارب بين عدة مؤسسات مستقلة قانونيا، لأجل التعاون في مشروع معين أو نشاط خاص بتكثيف وتنسيق المجهودات وتبادل الكفاءات والوسائل والمصادر الأساسية (أبو قحف، 1989، 24).
- كما نجد صندوق النقد الدولي يعرف الشراكة بأنها نوع من الاستثمار الدولي الذي يعكس هدف حصول كيان مقيم في اقتصاد ما على مصلحة دائمة في مؤسسة مقيمة في اقتصاد آخر، وتنطوي هذه المصلحة على وجود علاقة طويلة الأجل بين المستثمر المباشر والمؤسسة، بالإضافة إلى تمتع المستثمر المباشر بدرجة كبيرة من النفوذ في إدارة المؤسسة (الموسوعة الحرة ويكيبيديا).

وحسب رأينا في هذا التعريف يقترب أكثر إلى مفهوم الشراكة، لكنه حتى وان تعددت التعاريف المعطاة للشراكة، إلا أنه يمكننا القول إنها العملية التي ينطوي ضمنها الاستثمار الأجنبي القائم في الأراضي الجزائرية باعتبارها تسعى إلى زيادة حجم الاستثمارات غير المقيمة عند إتباع منهج نظري وسياسة اقتصادية وليدة أوضاع الاقتصاديات الصناعية المتطورة.

يرجع تاريخ نشأة الشراكة في الاستثمارات الأجنبية في الجزائر إلى سنة1982 (القانون 82-13)، عبر القانون82-13 والقانون 86-13 المعدل له المتضمن تأسيس شركات الاقتصاد المختلط وكيفية تسييرها التي تتم بواسطتها عملية شراكة الأجانب وفقا لرأسمال محدد المقدار. وقد جاء المشرع الجزائري بهذا القرار بقصد المحافظة على الأملاك الوطنية والثروات بفرض السيادة الوطنية عليها خوفا من كل ما هو أجنبي ويفرض قاعدة الشراكة بموجب قانون المالية التكميلي لسنة2009 (الأمر رقم 09-01)، وبالضبط في المادة58 منه، ويقررأن عملية شراكة الأجانب تتم وفقا لقاعدة تحكم الرأسمال المستثمر فيه،إذ جعل عدم إمكانية تملك المستثمر الأجنبي لرأسمال المشروع الاستثماري إلا بنسبة 49% في حين تتملك الدولة الجزائرية النسبة المتبقية بنسبة51%.وما يعاب على المشرع الجزائري في هذا الصدد هو عدم تكريسه لقاعدة الشراكة بموجب قانون الاستثمار رغم كونه هو القانون المنظم للعمليات الاستثمارية والآليات التي يتم بها تنفيذها خصوصا في ظل توسيع القطاعات التي يحكمها.

وعليه يقصد بالشراكة السياحية ذلك المشروع القائم بين الدولة الجزائرية والمستثمرين الأجانب على الأراضي الجزائرية بالخضوع إلى الآلية المنظمة لهذا الاستثمار الأجنبي السياحي وفقا للقانون الجزائري في شكل اتفاقية بين المتعاقدين بهدف تحقيق الأرباح بالنسبة للمستثمر الأجنبي وتحقيق الزيادة في حجم

الاستثمارات الأجنبية في قطاع السياحة وجلب العملة الصعبة بالنسبة للدولة المضيفة للمستثمر الأجنبي(الجزائر).

وإذا حاولنا الربط بين عملية الشراكة السياحية والاستثمار فنجد بأنّ كلمة الشراكة ذُكرت بموجب قانون التنمية المستدامة للسياحة في المادة 02 منه التي تنص: "يهدف هذا القانون إلى إحداث محيط ملائم ومحفز من أجل:

-ترقية الاستثمار وتطوير الشراكة في السياحة...."كما ذكرت في المادة 28 منه التي نصت: يجب أن يتمحور العمل الإعلامي في مجال السياحة حول ترقية المؤهلات السياحية والثقافية والطبيعية التي تزخر بها البلاد وكذا حول تعزيز فرص الاستثمار والشراكة". يتضح من خلال هذا القانون أنّ المشرع الجزائري قد كرّس الشراكة السياحية من دون أن يبين تعريفها ولا أنواعها ولا حتى القاعدة التي تحكمها، وبما أن قاعدة الشراكة المطبقة في الاستثمارات الأجنبية الجزائرية قد وردت في قانون المالية التكميلي لسنة 2009 ولازالت سارية المفعول فهذا يعني أن ذات القاعدة تطبق على الاستثمارات الأجنبية الجزائرية في قطاع السياحة.

يلاحظ على قانون التنمية المستدامة للسياحة عدم تضمنه لقواعد تنظم الاستثمار السياحي فيما يتعلق بالضمانات والحوافز والمنازعات الاستثمارية القائمة بين المستثمرين الأجانب والدولة الجزائرية المضيفة للاستثمارات الأجنبية، مما يحتم علينا الرجوع إلى قانون ترقية الاستثمار 16-09 على اعتبار أنه القانون الذي فتح الباب على مصراعيه بالنسبة للاستثمار الأجنبي والخاص فيما يخص النشاط السياحي، خاصة وأنّ هذا الأخير يعد نشاطا استراتيجيا بالنسبة للاقتصاد الوطني فهو من الاستثمارات التي تمثل أهمية خاصة للاقتصاد الوطني. وهو ما يسمح بإدراجه ضمن النشاطات الاستثمارية التي يحكمها قانون الاستثمار وفقا للمادة 02 منه على اعتبار أن النشاط السياحي هو تقديم للخدمات حسب ما عرفته المادة03 من قانون التنمية المستدامة للسياحة التي نصت:" كل خدمات تسويق أو استعمال منشآت سياحية بمقابل سواء شمل ذلك الإيواء أو لم يشمله".

المطلب الثاني: الهدف الاستثماري للشراكة السياحية.

يعرّف الاستثمار السياحي بأنه: مجموع ما ينفق في قطاع السياحة، وما تستقطبه الدولة من استثمارات أجنبية موجهة لهذا القطاع، ويعتبر الاستثمار السياحي من الأنشطة الواعدة لما تتيحه من فرص كبيرة للنجاح وتحقيق عوائد مالية معتبرة، كما أن تطور الاستثمار السياحي متوّقف على مدى تدفق رؤوس الأموال المحلية والأجنبية للاستثمار في مجال السياحة، إلى جانب قوة المنتوج السياحي المعروض وحجم الطلب عليه في سوق السياحة العالمية ومدى اهتمام الدولة بعنصر التسويق السياحي للتعريف بمنتوجها السياحي (داودي،2014، 08).

يرجع سبب تقرير الشراكة السياحية في الجزائر إلى الرغبة في تهيئة مناخ الاستثمار السياحي في الجزائر الذي يتطلب رؤوس أموال ضخمة ، غالبا ما يعجز عن توفيرها المستثمر المحلي أو ميزانية الدولة أو الحكومة ، لذلك يتم فتح المجال أمام المستثمر الأجنبي والشركات المتعددة الجنسيات التي تعمل في مجال السياحة وذلك لاستقطاب رؤوس الأموال إلى البلد لنهوض بالسياحة وتنميته في شتى المجالات، وبالتالي فهناك علاقة طردية بين الاستثمار بصفة عامة والاستثمار بالسياحي بصفة خاصة فزيادة المشاريع الاستثمارية تزيد من جذب رؤوس الأموال، وبالتالي تفعيل النهوض بالسياحة، والعكس صحيح كلما كانت قطاع السياحة منتعش كلما زادت الرغبة للمستثمرين الأجانب للاستثمار في ذلك البلد.

يتضح مما سبق أن الشراكة قد تتم بين الجزائريين والتي لا مجال لإعمال قاعدة الشراكة المعروفة والمخصصة للشراكة الأجنبية فيها أو بين الجزائريين والأجانب وهي موضوع دراستنا هذه، غير أن تبيان نوع الاستثمار الذي تتم في إطاره عملية الشراكة السياحية استوجب علينا الرجوع إلى أحكام قانون ترقية الاستثمار 16-09 وبالضبط المادة الأولى منه فالاستثمار الأجنبي المباشر هو أنسب صورة لتجسيد الشراكة السياحية الأجنبية.أمّا موضوع الاستثمار الذي تتم بموجبه الشراكة فهو النشاطات الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات (القانون 16-09) وتتمثل هذه الخدمات كما سبق القول في تسويق أو استعمال منشآت سياحية بمقابل، فأمام اعتبار قطاع السياحة قطاعا استراتيجيا ذو أهمية بالنسبة للاستثمار والاقتصاد الوطني، لم يلغي قانون المالية لسنة 2020 قاعدة الشراكة بالنسبة لهذا القطاع ما يجعل المستثمرين الأجانب خاضعين لقاعدة49-51% فيما يخص مشاريعهم الاستثمارية بالسياحة.فاعتماد الدولة الجزائرية لآلية الشراكة من أجل تنفيذ الاستثمارات الأجنبية القائمة في الأراضي الجزائرية بإتباع قاعدة51-49% وتطبيقها في جل القطاعات بما فيها السياحة لم يكن وليد الصدفة بل جاء كقرار سيادي اعتمده المشرع الجزائري بهدف المحافظة على السيادة الوطنية للأملاك الجزائرية نظرا لكونه متخوف من كل ما هو أجنبي، وذلك بسبب معاناة المجتمع الجزائري من ويلات سلب الثروات الطبيعية إبّان الاحتلال الفرنسي.

-بالإضافة إلى سعي المشرع إلى المحافظة على الأملاك الوطنية؛ تظهر أهداف الشراكة في قطاع الاستثمار السياحي الذي نلمس منهعدم الفعالية رغم الإمكانيات والمجهودات إلا أنه مازال يواجه العديد من الصعوبات منها ضعف المنتوجات والخدمات السياحية، وبعض العراقيل الإدارية والاقتصادية، إذ تعتبر الشراكة وسيلة تنموية تحاول الدول من خلالها تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية والمتمثلة في:

الفرع الأول: التزود بالتكنولوجيا:

إنّ الشراكة تسعى إلى إقامة تعاون بين الدول وتمكّن كل دولة من الحصول على الخبرة ومنه تصبح لها إمكانية ومكانة وسط منافسيها بواسطة عوامل التجديد المستمر، لذا فإن تطورها يعتمد على مدة ملائمة استراتيجيتها مع التغيرات والتحولات المستجدة في المحيط الاقتصادي العالمي الذي يعتمد على التطورات

التكنولوجية والتقنية الجديدة وعلى الاستغلال الأمثل (شموط، 2008، 12)، إذ مع الثورة التكنولوجية الحديثة بات على الجزائر أن تواكب كل ما هو حديث ومعاصر في جميع القطاعات بما فيها قطاع السياحة خاصة في ظل انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة ورغبتها في الاحتكاك بالدول المتقدمة بقصد الاستفادة من خبراتها.

الفرع الثاني: تأطير اليد العاملة الوطنية وتوظيفها:

غالبا ما تتضمن عقود الشراكة شرط تأطير اليد العاملة المحلية، ويعد هذا الأخير بمثابة التزام يقع على عاتق المستثمر الأجنبي، وهذا الالتزام هو التزام جوهري لا قيمة للعقد بدونه عندما يتعلق الأمر بعقود نقل التكنولوجيا، التي يظهر فيها الالتزام الرئيسي في هذا العقد المتمثل في تقديم المساعدة الفنية من جانب مورّد التكنولوجيا إلى البلد المضيف للاستثمار، وهذا طبعا لا يتحقق إلا بتدريب العاملة الوطنية وذلك من خلال استقدامها للخبراء المتخصصين لاستيعاب التكنولوجيا الحديثة التي تعمل على تشغيل المشروع.ويعد المستثمر مخلا بهذا الالتزام إذا كان الخبراء ليسوا على قدر من المستوى المطلوب أو أنهم لم يقوموا بتدريب العمالة الوطنية (عدلي، 2011، 142)، ويقع على عاتق المستثمر الأجنبي إضافة إلى تأهيل اليد العاملة الوطنية التزام آخر يتمثل في توظيف اليد العاملة المحلية حيث تهدف الدولة من هذا الالتزام الذي يقع على عاتق المستثمر خلق مناصب شغل جديدة والإنقاص وامتصاص نسبة البطالة. فالملاحظ في قطاع السياحة أن اليد العاملة الشبابية به جد ناقصة بسبب نقص المراكز التعليمية والمهنية الخاصة بالخدمات السياحية والفندقية، حيث لم تتفطن الجزائر إلا مؤخرا لتتجه نحو عقد شراكات تعاونية بين قطاع السياحة وقطاع التكوني المهني بغرض توفير يد عاملة مؤهلة تضمن تقديم خدمات سياحية تساعد على جذب المستثمرين في القطاع من جهة والسياح الأجانب للتمتع بالجزائر كوجهة وقطب سياحي.

الفرع الثالث: تنفيذ الحد الأدنى من الاستثمار.

تشترط الدولة المضيفة للاستثمار على الطرف الأجنبي خاصة في عقود الشراكة ، نصا يلزم المستثمر المتعاقد معها بضرورة القيام باستثمارات محددة يتم تحديد مقدارها خلال مدة معينة يتفق عليها الأطراف في عقد الشراكة، و تظهر ضرورة وجود هذا الشرط في عقود الشراكة عند قيام الطرف المستثمر باستثمارات تقل قيمتها عما هو متفق عليه في العقد ، فتضع الدولة شروطا في صورة شرط الحد الأدنى للاستثمار، وقد تتفق الدولة على مساهمة المستثمر الأجنبي بمبلغ معين في مشروع مشترك، في حين المستثمر لا يساهم في هذا المبلغ إلا بنسبة قليلة لا تتناسب مع ما هو متفق عليه في بنود عقد الشراكة، بل قد لا يقوم أصلا بالاستثمار الفعلي والدولة تكون قد أنجزت استثماراتها في المشروع المشترك.(الدباغ، 2009، 380، 381)

المطلب الثالث: الشكل المناسب للشراكة السياحية بالجزائر.

تتخذ الشراكة بوجه عام عدة أشكال أو أنواع بحسب اختلاف نوع النشاط الذي تتم في إطاره وبحسب الأشخاص المتعاقدة فيها وبحسب الاستثمار الذي تندرج ضمنه أو حتى بحسب الطريقة التي تتم بواسطتها الشراكة، **فما نوع الشراكة التي تحكم الاستثمار السياحي في الجزائر؟**

للإجابة عن هذا السؤال سنحاول التطرق إلى مسألة أنواع الشراكة التي تحكم المجال السياحي تكييف الشراكة المبرمة بين المستثمرين الأجانب والوكالة الوطنية لترقية الاستثمار، وذلك لكون هذه الأخيرة هي المسؤولة عن إبرام اتفاقيات الشراكة في الجزائر بالرغم من وجود الوكالة الوطنية لتنمية السياحة. وعليه يمكننا تفصيل هذه الأنواع فيما يلي:

الفرع الأول: الشراكة حسب نوع النشاط.

يتضمن النشاط الاقتصادي العديد من القطاعات التي تندرج ضمنه، مما يجعل كل اتفاقيات الشراكة فيه متنوعة، فالنشاط الاقتصادي حقل واسع يضم القطاع التجاري والصناعي والجمركي والاستثماري والسياحي...الخ، وهذا الأخير هو موضوع دراستنا القطاع السياحي، ذلك القطاع الذي تعتمد عليه الكثير من الدول من أجل النهوض باقتصادها عند الترويج للثروات الطبيعية والجغرافية التي تمتلكها، وليست فقط الدول المتطورة من نجحت في جذب الشراكات الدولية في المجال السياحي بل حتى البعض من الدول النامية المجاورة لنا.

الفرع الثاني: الشراكة حسب الأشخاص المجسدة لها.

في هذا النوع من الشراكة ينظر إلى الأشخاص المتعاقدة عبرها، فعلى اعتبار عقد الشراكة هو عقد دولي فإنه يفترض فيه توافر صفة الأجنبي في أحد المتعاقدين، وفي الجزائر ولأنّ الشراكة السياحية هي الآلية لتنفيذ الاستثمارات الأجنبية، تبرم بين الدولة الجزائرية المستضيفة للاستثمار عبر الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار والمستثمر الأجنبي الراغب في إقامة مشروع استثماري على الأراضي الجزائرية باستثمار رؤوس أمواله بالعملة الصعبة، كما يمكن القول بأنها تتجسد من خلال الدولة كشخص عمومي والأجنبي الخاص.

الفرع الثالث: الشراكة بحسب الطريقة التي تتم بها.

إذ تنقسم الشراكة حسب الطريقة التي تتم بها إلى شراكة بطريقة مباشرة وشراكة بطريقة غير مباشرة. حيث تتم الشراكة بطريقة مباشرة إذا أبرمت الدولة الجزائرية العديد من عقود الشراكة، والتي قلنا عنها سابقا أنها تبرم عن طريق رئيس الدولة أو الوزير الأول أو أحد الوزراء أو أحد أعضاء المفوضين بذلك.أما الشراكة التي تتم بطريقة غير مباشرة فهي عقود تبرمها الدولة عن طريق المؤسسات العمومية الاقتصادية

أو الهيئات التابعة لها، ولكن في هذه الحالة يثار إشكال في حالة قيام المؤسسة أو الهيئة العامة تابعة للدولة، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي بإبرام هذا النوع من العقود.

ومما تقدم تكون الدولة كطرف في الشراكة التعاقدية فهي دولة تتمتع بالسيادة، وتتعاقد مع الطرف المستثمر إما بشكل مباشر أو تلجأ إلى التعاقد بطريقة غير مباشرة عن طريق المؤسسات والأجهزة التابعة لها، طالما أن الأجهزة والمؤسسات تقوم بتنفيذ السياسة العامة لدولة دون أن يؤثر ذلك عن تمتعها بالشخصية المعنوية أو عدم تمتعها. (الأسعد، 2006، 20)

وفي المجال السياحي، ومن بين أهم الأشخاص العامة التي يمكن أن تكون طرفا في عقود الشراكة الجزائرية الأجنبية والمخولة قانونا بإبرامها نجد الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، مما يسمح لنا بالقول إنّ الشراكة السياحية في الجزائر هي عقد يتم بطريقة غير مباشرة. وذلك راجع إلى عدم إبرام عقد الشراكة بطريقة مباشرة مع المستثمر الأجنبي، بل تمثل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الدولة الجزائرية في هذا العقد. فقد قضت المادتين 17 و26 من قانون ترقية الاستثمار الجزائري16-09 بأنها تتصرف باسم الدولة وهي المكلفة بإعداد اتفاقية الاستثمار التي تعرضها على المجلس الوطني للاستثمار للموافقة عليها.

الفرع الرابع: الشراكة بحسب الاستثمار الذي تندرج ضمنه.

قرر قانون الاستثمار الجزائري 16-09 نوعين من الاستثمارات، ألا وهي الاستثمار الوطني والاستثمار الأجنبي.والشراكة الوطنية يقصد بها الاتفاقية المبرمة بين الدولة الجزائرية ومواطنيها المقيمين أي المستثمرين الخواص، ما يعبر عنه بالشراكة جزائري-جزائري، وهذا النوع مجسد في القطاع السياحي إذ يسمح للمستثمرين الوطنيين سواء كانوا أشخاص طبيعية أو معنوية، غير أن ما تجدر الإشارة إليه أن في هذا النوع من الشراكة لا مجال لإعمال قاعدة الشراكة التي تحدثنا عنها سابقا51-49%، إذ بإمكان المستثمر الوطني تملك المشروع بأكمله على عكس الأجنبي.أما الشراكة الأجنبية فهي الاتفاقية المبرمة بين الدولة الجزائرية والمستثمر الأجنبي، الباحث عن تحقيق الربح في دولة غير دولته عندما ينتقل هو ورأسماله بغرض إقامة مشاريع استثمارية، إذ يعرف الاستثمار الأجنبي المباشر بأنه: يقصد به تملك المستثمر الأجنبي لكامل المشروع الاستثماري أو لجزء منه، أو أنه قيام المستثمر الأجنبي سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا باستثمار أمواله داخل الدولة المضيفة وذلك بإنشاء مشروع يحفظ فيه لنفسه حق السيطرة والإدارة واتخاذ القرار.(أبو قحف، 1998، 240)

أما الاستثمار الأجنبي غير المباشر: فهو ذلك النوع من الاستثمار الذي يقتصر فقط على انتقال الأموال النقدية، دون أن يكون للمستثمر الأجنبي ملكية كل أو جزء من المشروع الاستثماري، ولا يتمتع المستثمر الأجنبي بالرقابة أو السيطرة واتخاذ القرار في هذا الشكل من أشكال الاستثمارات، ولعل من أهمها: شراء

سندات دولية، شراء القيم المنقولة وسندات الدين العام والخاص.(عبد الله، 2008، 19 و20) ما تجدر الإشارة إليه أنه، لا يوجد استثمار أجنبي غير مباشر في الجزائر وهو المعبر عنه بالاستثمار المحافظي أين يقدم الأجنبي على اقتناء أوراق مالية في البلد المضيف.

وفي المجال السياحي الذي يعتبر صناعة ونشاطا اقتصاديا في ذات الوقت، أوكلت مهمة إبرام الشراكة السياحية إلى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وهو ما قمنا باستنتاجه من خلال تصفح مهام الوكالة الوطنية لتنمية السياحة من خلال المرسوم التنفيذي 70-98 المنشئ لها وكذا الموقع الخاص بها. غير أنّ قانون الاستثمار 16-09 لم يبين الطبيعة القانونية لهذه الشراكة، لكن وحسب رأينا وبما أن قاعدة الشراكة 51-49% هي قاعدة مفروضة بموجب القانون وبالرجوع إلى أحكام المادة 17 منه التي كيّفت العقود التي تبرمها الوكالة بأنها اتفاقيات، إلا أنها تظهر بمظهر عقود الإذعان بسبب القاعدة وكأنها عقد نموذجي خاصة وأنها تعد مسبقا من طرف الوكالة، حيث يجد فيها المستثمر الأجنبي نفسه مرغما على قبول أو رفض الشروط. وهو الأمر الذي جعل حجم الاستثمارات السياحية وفي جل القطاعات تتراجع بسبب تخوف المستثمرين الأجانب من هذه القاعدة التي تجعلهم غير قادرين على تملك المشروع الاستثماري في الجزائر على عكس الدول الأخرى.

الفرع الخامس: الشراكة بحسب موضوع الاستثمار.

في هذا النوع تكيف الشراكة السياحية بحسب موضوع الاتفاقية المبرمة بين الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والمستثمر الأجنبي، إذ ينظر إلى موضوع النشاط لتحديد نوع الشراكة، بشرط ألا يكون موضوعها ممنوعا أي من النشاطات الحيوية التي تحتكرها الدولة لنفسها، وعليه ترتبط الشراكة بنوع الخدمات المقدمة في الاستثمار السياحي الأجنبي كما يلي:

أولا-الاستثمار في مجال الخدمات السياحية.

وتشمل العديد من القطاعات والخدمات الأساسية في النشاط السياحي:

-خدمات الإقامة: وتشمل الفنادق والمنتجعات السياحية وكل ما يتعلق بإقامة السائح من خدمات مرافقة كالإطعام والخدمات الترفيهية الأخرى.

-خدمات النقل: وتشمل تشييد الطرق وتوفير سيارات النقل للسياح وكذلك بناء المطارات وتوفير خطوط النقل بين بلاد السائح والدولة المضيفة.

-خدمات الاتصال: وتشمل توفير شبكة الهاتف النقال خاصة في المناطق الصحراوية التي يزورها السياح وكذلك توفير خدمات الأنترنت بتدفق جيد وهذا من اجل توفير كل الظروف لمتعة السائح.

ثانيا–الاستثمار في الثروة السياحية.

وتشمل العديد من المجالات التي تمتلكها الدولة ومنها:

–الاستثمار في الموارد الطبيعية: وذلك بالاهتمام بالموارد الطبيعية للدولة المضيفة وذلك من خلال المحافظة عليها.

–الاستثمار في الموارد الثقافية: وذلك من خلال تشجيع وتنظيم المهرجانات الثقافية والمحافظة على الآثار وفتح المناطق الأثرية أمام القطاع العام والخاص للاستثمار فيها (تريكي، 2012، 38 و39)، كما نشير إلى أن الدولة الجزائرية في قطاع السياحة قد بيّنت الفروع المطلوب تطويرها وهي:

الفندقة/ المطاعم/ المنتجعات.

الحمامات المعدنية.

السياحة الساحلية/ السياحة الصحراوية/ السياحة الجبلية.

تطوير وتنويع المنتجات السياحية.

تطوير الجودة/ العلامة الجارية/ منح العلامات. (الموقع الإلكتروني للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار)

ثالثا–حظ القطاع السياحي من الاستثمارات الأجنبية:

سنوّضح في الجدول التالي بأنّ قطاع السياحةبالجزائرلا يشّكل قطبا أو مقصدا من مقاصد الاستثمار بالنسبة للمستثمر الأجنبي، حيث لا تتعدى نسبة الاستثمارات السياحية الأجنبية نسبة04% من مجموع المشاريع الاستثمارية الواردة إلى الجزائر خلال الفترة من 2003 الى 2015، وهذا يدعو الجهات الفاعلة إلى تعزيز الشراكة الأجنبية في المجال السياحي لنقل خبرات الدول الرائدة في المجال والاستفادة منها لبعث نشاط الاستثمار السياحي في الجزائر.

	نوع القطاع	عدد الشركات	عدد المشاريع	عدد الوظائف	التكلفة مليون دولار	النسبة%
01	الفحم والنفط والغاز	22	28	6489	19130	28
02	المعادن	17	21	16486	14371	21
03	العقارات	14	19	14199	13343	20
04	المواد الكيميائية	12	14	3863	7294	11
05	الفنادق والسياحة	08	12	5826	2678	04

(مسعودي، 2018، صفحة 13)

المبحث الثاني: أثر دور الشراكة السياحية على التنمية الوطنية.

بعد أن حاولنا توضيح ما المقصود بالشراكة السياحية وأهدافها وأنواعها، أردنا أن نوضح دور هذه الشراكة السياحية كاستراتيجية معتمدة من طرف الدولة الجزائرية لتحقيق التنمية السياحية الوطنية، وهو الأمر الذي سنتطرق إليه في هذا المحور فهل تكفي اتفاقيات الشراكة السياحية المبرمة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من أجل تحقيق التنمية الوطنية والدفع بعجلة الاقتصاد السياحي؟

إنّ الإجابة عن هذا التساؤل تقودنا للبحث عن قياس مدى تأثير الشراكة السياحية في الواقع العملي على الرقي بالاستثمار السياحي وبالتالي الاستثمار الوطني بوجه عام، وذلك عبر تبيان أهمية السياحة على التنمية.

المطلب الأول: أهمية الهياكل الإدارية في الدفع بعجلة الشراكة السياحية وجذب السياح

عالج المشرع الجزائري مفهوم التنمية السياحية في القانون 03-01 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، بالضبط في المادتين02-09 التي عبّرت عنها بأنها: نمط تنمية تضمن فيه الخيارات وفرص التنمية التي تحافظ على البيئة والموارد الطبيعية والتراث الثقافي للأجيال القادمة.تهدف التنمية السياحية إلى رفع قدرات الإنتاج السياحي خاصة عن طريق الاستثمار السياحي مع الحرص على تثمين التراث السياحي الوطني من خلال الترويج له على المستويين الوطني والأجنبي وتشجيع الاستثمار فيه. وعليه تعتمد الدولة الجزائرية في سبيل تحقيق هذه الأهداف المذكورة قانونا على مجموعة من الهياكل اخترنا في اطار دراستنا تبيان أهم هذه الهيئات نظرا للدور الذي تلعبه في عملية الشراكة السياحة وترقية الاستثمار السياحي. حيث أن هناك العديد من الأشخاص المتدخلون في الاستثمار عموما، والاستثمار السياحي على وجه خاص من أهمها: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، والوكالة الوطنية لتنمية السياحة.

الفرع الأول: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

تعدّ السياحة من المجالات التي حظيت باهتمام بالغ سواء من قبل الباحثين والأكاديميين وذلك لتطويرها أو من قبل الدول والحكومات التي اعتبرتها أحد أهم القطاعات التي يعتمد عيلها اقتصادها."فقد تم الاعتراف بأهمية صناعة السياحة في الحد من الفقر، وتيسير عملية التنمية في الاقتصاديات الأقل نموا والاقتصاديات الناشئة. ترتبط الأهمية المتزايدة للسياحة في البلدان النامية ارتباطا وثيقا بدور التوظيف في تعزيز الأهداف الإنمائية للألفية، خاصة من خلال فرص العمل والحد من الفقر وإقامة شراكة عالمية من أجل التنمية. (موقع منظمة العمل الدولية)

تعد الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الجهاز المنوط به ترقية الاستثمار عموما و الاستثمار السياحي خصوصا و ذلك بموجب المادة 06 من الأمر رقم 01/03 المؤرخ في 20 غشت 2001 المعدل والمتمم بالقانون16-09 السالف ذكره، فهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ،أسلفنا الذكر أن لهذه الوكالة دور فعال في إبرام اتفاقيات الشراكة السياحية مع الأجانب، كما أنها تكلف بالتنسيق مع الإدارة و الهيئات المعنية بما يأتي :

-ضمان ترقية الاستثمارات و تطويرها و متابعتها و منها الاستثمارات ذات الطابع السياحي، و استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين، و إعلامهم و مساعدتهم .
-تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات، وتجسيد المشاريع بواسطة الشباك الوحيد على مستوى الهيكل اللامركزي.
-منح المزايا للمستثمرين.
- تأهيل مشاريع الاستثمار السياحي.
- المساهمة في نشر ثقافة الاستثمار ومنها الاستثمار السياحي.
-تسيير صندوق دعم الاستثمار.
-التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.(المادة 26 من القانون 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار)

وأغلب المستثمرين السياحيين يلجؤون إلى الوكالة الوطنية من أجل الحصول على امتيازات جبائية، ذلك أن الاستثمارات السياحية ذات رأس مال ضخم، في حين أن الوكالة لم تحدد أي مبلغ لرأس المال للاستفادة من المزايا.ولا يقل دور المراكز التابعة للوكالة والتي يصل عددها إلى أربع مراكز أهمية عن الوكالة في حد ذاتها إذ تضم هذه المراكز مجموع المصالح المؤهلة لتقديم الخدمات الضرورية لإنشاء المؤسسات ودعمها وتطويرها.

تسعى الجزائر إلى إعطاء قطاع السياحة أبعاد بالنظر إلى قدراته ومميزاته، ويتعلق الأمر بتطوير السياحة الوطنية كأحد محركات التنمية المستدامة والداعمة للنمو الاقتصادي.يسجل هذا الهدف في إطار السياسة العامة لتهيئة الإقليم والتي ترجمت بتبني استراتيجية مرجعية ورؤية لآفاق2030، من خلال وضع مخطط وطني لتهيئة الإقليم، والمقرر بالقانون رقم 01-20 المؤرخ في 29 يونيو 2010 المتعلق بالموافقة على مخطط وطني لتهيئة الإقليم.يهدف هذا المخطط إلى خلق توازن لتموقع السكان والأنشطة عبر التراب الوطني وكذا تطوير جاذبية الأقاليم.

يعتبر المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية جزءا من المخطط الوطني لتهيئة الإقليم SNAT 2030 وهو الإطار الاستراتيجي المرجعي لسياسة السياحة الجزائرية، والذي تتمثل أهدافه الرئيسية فيما يلي:

-تثمين الوجهة السياحية للجزائر.
-وضع خطة نوعية للسياحة.
-تطوير وتأهيل العرض عن طريق الاستثمار في الأقطاب والقرى السياحية المتميزة.
-مخطط الشراكة ما بين القطاع العام والخاص لتعزيز السلسلة السياحية.
-توفير التمويلات.

ويرتكز خصوصا على تنظيم فضاءات للبرمجة الإقليمية، وإنشاء أقطاب جاذبة وأخرى للتنمية الصناعية وكذا مدن جديدة يتم من خلالها تنفيذ آليات تسمح بتعميم النمو عبر جميع الأقاليم.(القانون 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار)كما تسعى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بالتعاون مع عدة هيئات وقطاعات إلى العمل على الترويج للجزائر كقطب سياحي بقصد جذب السياح، مما يحقق معه جذب العملة الصعبة إذا كان السياح أجانب وإغراء السياح الجزائريين بتحسين الخدمات الفندقية والتخفيض في أسعار الإقامة والحجز للحد من ظاهرة اختيار السياح الجزائريين لوجهات سياحية لدى الدول المجاورة للجزائر، رغم الثروات الطبيعية التي تزخر بها بلادنا. وهو ما يؤدي إلى تفويت فرصة استفادة وزارة السياحة من أموال أبناء البلد.

الفرع الثاني: الوكالة الوطنية لتنمية السياحة

يجب أن تربط التنمية السياحية بين النواحي الطبيعية والبيئية والحضارية التي تشكل رأسمال السياحة وبين النواحي الاجتماعية والاقتصادية لأي منطقة أو بلد في نماذج علمية للبحث عن أفضل الطرق لترشيد الاستثمارات السياحية وبالتالي تنمية القطاع السياحي بشكل سليم(عياشي، 2016/2015، صفحة 20).

تم إنشاء الوكالة بمرسوم تنفيذي رقم98-70 المؤرخ في 21 فيفري 1998، تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة ماليا، وتعد الأداة الرئيسية المتخصصة والمسؤولة عن التسيير، التنمية، الحفاظ والاستغلال العقلاني للعقار السياحي وعليه فهي العامل الأساسي المكلف بتطبيق السياسة الوطنية للتنمية السياحية المستدامة(المرسوم التنفيذي 98-70)، وفي إطار الشراكة السياحية تبقى هي المسؤولة عن مناطق التوسع السياحي التي تتم فيها تجسيد مشاريع الاستثمار الأجنبي الذي يتم في إطار الشراكة بين الدولة الجزائرية والمستثمرين الأجانب، كما أنها هي الوحيدة المتخصصة بالحفاظ وعن كيفية منح الامتياز لاستغلال العقار

السياحي القائمة عليه هذه المشاريع. ونعرض فيما يلي المهام التي تختص بها الوكالة دون سواها في قطاع السياحة:

-تسهر على الحماية والحفاظ على مناطق ومواقع التوسع السياحي.
-ترقية وترويج مناطق ومواقع التوسع السياحي.
-الحرص عل توفير وإنشاء المرافق العمومية.
-تطبيق حق الشفعة على كل عقار متواجد داخل مناطق ومواقع التوسع السياحي.
-تنجز كل العمليات المرتبطة بموضوعها سواء كانت مالية، تجارية أو صناعية والمتعلقة بالعقار.
-تطور التبادلات مع المؤسسات والمنظمات المرتبطة بمجال نشاطها.
- تنشئ ملحقات طبقا للتشريع الساري المفعول.
-مرافقة إدارة السياحة في تصور وإنجاز استراتيجية التنمية السياحية.
-الحرص على احترام القوانين المتعلقة بالسياحة ومخططات التهيئة السياحية والعمرانية داخل مناطق ومواقع التوسع السياحي بهدف حمايتها وتطويرها.

- إنشاء وتحيين ملف وطني للمنشآت القاعدية السياحية.
-إنشاء وإدارة وتطوير بنك للمعلومات خاص بالعقار السياحي.
- وضع دفتر شروط خاص بكل مناطق ومواقع التوسع السياحية.
-تهيئة الأراضي المعتمدة والتي تخدم الاستثمار السياحي.
-تحديد مناطق ومواقع التوسع السياحي جديدة وإعطاءها المكانة التي تليق بها.(المواد من 04 إلى 09 من المرسوم التنفيذي98-70)

المطلب الثاني: التحفيزات المقررة للمستثمرين الأجانب في اطار تطبيق الشراكة السياحية

بما أن قطاع السياحة هو من بين أهم القطاعات الاقتصادية الذي يحظى بالاهتمام الواسع من قبل الدولة المستقطبة للاستثمارات أو من طرف المستثمرين وطنيين كانوا ام أجانب، تم هيكلة هذا القطاع واحاطته بنصوص تشريعية وتنظيمية، وفي مقابل ذلك تم ضبط قواعد قانونية خاصة بالاستثمار، وهي بمثابة آليات وضمانات وتحفيزات تساهم في استقطاب الخبرات العلمية وخلق مناخ ملائم للاستثمار.

وعليه بقصد جذب المستثمرين الأجانب وتشجيعهم بالتوجه إلى الاستثمار السياحي في الجزائر، مما يعود بالفائدة على طرفي اتفاقية الشراكة السياحية، سعى المشرع الجزائري من خلال تعديلات قانون الاستثمار في عدة مناسبات إلى زيادة التحفيزات والضمانات والمزايا الممنوحة لهؤلاء المستثمرين، والهدف من ذلك رفع حجم الاستثمارات الأجنبية في الجزائر. سنبرز هنا أهم هذه التحفيزات وهي كما يلي:

الفرع الأول: العقار السياحي كأهم حافز لجذب المستثمرين الأجانب.

يعتبر العقار محددا أساسيا لإنجاح وإنعاش الاقتصاد الوطني، والقضاء على الاختلالات الداخلية والخارجية فيه، وعاملا مساعدا على جلب واستقرار المستثمرين الوطنيين والأجانب، ويعرف العقار على النحو الذي اتجه إليه المشرع الجزائري المادة 20 من قانون رقم 03-03 المؤرخ في 2003/02/17 المتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، والتي تنص على ما يلي: " يتشكل العقار السياحي القابل للبناء من الأراضي المحددة لهذا الغرض في مخطط التهيئة السياحية، ويضم الأراضي التابعة للأملاك الوطنية العمومية والخاصة،وتلك التابعة للخواص".

مع الإشارة على جملة العراقيل والممارسات المرتبطة بالعقار والتي من شأنها عرقلة استثمار العقار، والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- يصطدم المستثمر السياحي بمشكلة ارتفاع أسعار العقار في الجزائر مقارنة مع ما هو الأمر عليه في الدول الأخرى، إذ يكلف اقتناء العقار لأجل إقامة مشروع عادة نسبة من 20 % إلى 30% من رأس مال المستثمر، بالإضافة إلى انتشار البناءات الفوضوية.
- طول مدة رد الهيئات المكلفة بتخصيص العقار الصناعي حيث أن 40% من المستثمرين يستهلكون عادة في المتوسط خمسة سنوات للحصول على عقار صناعي.
- ثقل وكثرة الإجراءات وتقديم نفس الملف أمام عدة هيئات (مثل هيئة ترقية الاستثمار، وهيئة تخصيص العقار، وأمام مسيري العقار).
- تخصيص أراضي بتكاليف باهظة (وتشمل تكاليف تهيئة دون خضوع هذه الأراضي لأي تهيئة أو في مناطق نشاط وهمية).
- عدم توافق طبيعة هده الأراضي الصناعية ونوع النشاط.

وكل هذه الأسباب تقودنا لاعتبار أن مشكلة العقار في الجزائر هي مشكلة ذات طابع إداري وتنظيمي، فهي ليست ناجمة عن عدم وجود العقارات ولكن في عدم الاستغلال الكامل لها. إنّ مشكل العقار في الجزائر يطرح أكثر من مشكل لدى المستثمرين الأجانب، فقد تقوم الدولة المضيفة لرؤوس الأموال بتحويل الملكية الخاصة للدولة خدمة للمصلحة العمومية وحفاظا على المشروع الاستثماري، فهذا التصرف الذي تقوم به الدولة المستقطبة للاستثمار السياحي يمثل مظهرا من مظاهر السيادة(واعلي، 2012، ص179) ، فيمكن لهاته الدول إجراء نزع الملكية أو الاستيلاء وذلك للحفاظ على الوضعية المالية والاقتصادية للدولة، فتعمد الإدارات المعنية إلى نزع الملكية للمنفعة العامة هذا مقابل تعويض عادل ومنصف للمستثمر فالدولة هنا تقوم بتجريد الأفراد من ملكيتهم بمقتضى سلطتها العامة.(المادة 22 من التعديل الدستوري لسنة2016، والمادة23 من قانون ترقية الاستثمار 16-09).

الفرع الثاني: بورصة الشراكة هيكل تحفيزي لعرض مشاريع الاستثمار السياحي.

وضع المشرع تحفيزات أخرى على المستوى الهيكلي أراد من خلالها تقريب الإدارة للمستثمر وتسهيل المهام عليه حيث خصص جهاز لاستقباله يتمثل في الوكالة الوطنية للاستثمار وهي سياسة تسعى إلى تحفيز وتشجيع المستثمرين الأجانب والوطنيين على القيام بالمشاريع الاستثمارية عن طريق عرضها عبر سوق أطلقت عليه اسم "بورصة الشراكة" أين يلتقي فيه طالبوا وعارضوا المشاريع الأجانب والوطنيين من أجل الاتفاق على إقامة مشاريع استثمارية باستعمال عملية الشراكة.

بقصد جذب المستثمرين الأجانب إذن، قامت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الجزائرية مؤخرا باستحداث على مستوى بوابتها الإلكترونية ما يسمى ببورصة الشراكة، إذ تلعب هي دور الوسيط في عمليات بورصة الأوراق المالية– يكمن الفرق بين بورصة الأوراق المالية وبورصة الشراكة في أن الأولى موضوعها يتعلق بطرح أوراق مالية في حين أن الثانية يكون موضوعها طرح مشاريع استثمارية على المهتمين وفقا لعملية الشراكة –حيث تقوم بالتوسط بين المستثمر صاحب المشروع والمستثمر المهتم بموضوع الشراكة للوصول إلى اتفاق تعاون بينهما، إذ يمكن من خلالها للمستثمر الأجنبي التسجيل عبر هذه البوابة ويعرض مشروعه الاستثماري في مقابل تمكين المستثمرين المقيمين الوطنيين المهتمين من الاطلاع على هذا العرض، وفور حصول مصالح الوكالة على تعبير الموافقة بوجود مصلحة لأحد المستثمرين الجزائريين، يتم ربط قنوات الاتصال بين الأجانب والوطنيين عن طريق إعلام صاحب المشروع ، أين تقوم الوكالة بإعلام صاحب المشروع(العرض) ببيانات المستثمرين المهتمين وترافقهم من أجل وضع علاقة ربط التعامل معهم.فيبقى على المستثمرين الأجانب الراغبين في إبرام عقود شراكة وإقامة مشاريع استثمارية سياحية الولوج إلى هذه البوابة واختيار المشاريع التي يرونها مناسبة لرؤوس أموالهم من اجل تجسيدها واقعيا على الأراضي الجزائرية.

الفرع الثالث: اللجوء إلى التحكيم محفّز يضمن العدالة بين طرفي عقد الشراكة.

منحت الجزائر في إطار سياسة جذب الاستثمارات الأجنبية إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي كضمانة للمستثمرين الأجانب بقصد تشجيعه على الإقدام على الشراكة في الجزائر، وذلك من أجل القضاء على تخوف المستثمر الأجنبي من اللجوء للتسوية الداخلية اعتقادا منه أن القضاء سينصف الدولة عوضا منه لكون الدولة لها صفة مزدوجة بين خصم وحكم (مرازقة، 2007،11) ، من خلال تضمين قانون الإجراءات المدنية والإدارية لشرط التحكيم الذي كان استجابة لمتطلبات التجارة الدولية. ففي حالة نشوب نزاع في إطار الشراكة السياحية بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية، يتم اللجوء إلى التحكيم كطريق لحل النزاع بدلا

عن القضاء الوطني، إذا تضمن عقد الشراكة بندا ينص على اللجوء إلى التحكيم أو تضمنته اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمت بين الدولة الجزائرية ودولة المستثمر. (المادة 24 منالقانون 16-09)

المطلب الثالث: المعوّقات المؤثرة على فعالية الشراكة السياحية.

إنّ تقديم الحوافز لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، لايعتبر هو العامل الأهم في هذا الخصوص، فعوامل أخرى من قبيل تخفيف حدة البيروقراطية في الجهاز الإداري في البلد وما تسببه من إضاعة للوقت، والاضطرار إلى دفع مبالغ نقدية في مقابل تسهيل الإجراءات الإدارية التي لا لزوم لأغلبها في كثير من الحالات،ووضوح كل مايتعين على المستثمر الأجنبي أن يتحمله من أعباء مالية، وكذلك تشريعات تشجيع الاستثمار الأجنبي التي يطبقها بحيث يأمن المستثمر الأجنبي من حدوث التغيرات المفاجئة فيها، مثل هذه العوامل ستكون في كثير من الأحيان أكثر أهمية وأشد تأثيرا من مختلف الحوافز في جذب الاستثمارات المباشرة إلى البلد الراغب فيها.

وفقا لهذا الاهتمام الدولي في اطار عقود الاستثمار، وعلى الخصوص الاستثمار السياحي، فإن المشرع الجزائري أكد اهتمامه بقطاع السياحة، وخص لها مجموعة من النصوص التشريعية والتنظيمية، لغرض تطوير هذا القطاع الحيوي الحساس، وأبدى اهتمامه أكثر بالإدارة السياحية والمؤسسات تحت الوصاية، والتكوين، والفندقة، والتنمية المستدامة للسياحة، كما نظم الاستعمال والاستغلال السياحيين للشواطئ، وأماكن التخييم، وقام بهيكلة وكالة السياحة والاسفار،كما اهتم بالسياحة الحموية. (زيداني، 2016، 81)، يمكننا تلخيص المشاكل التي تعترض السياحة الجزائرية وبالنتيجة فعالية الشراكة السياحية في النقاط الآتية:

الفرع الأول: نقص المعرفة والوعي.

رغم ما تتمتع به الجزائر من مزايا طبيعية وجغرافية وتاريخية وثقافية هائلة مما يسمح لها بإرساء قطاع سياحي مستدام، إلا أن هذا القطاع لا يرقى إلى مستوى التطلعات من أجل التعويل عليه للنهوض بالسياحة المستدامة والتنمية الوطنية، وهذا راجع إلى انخفاض المستوى التنموي السياحي والأولويات المعطاة للقطاع وكذا السياسات التنموية بالإضافة إلى نقص الوعي بالأهمية الاقتصادية للسياحة كصناعة من حيث تأثيرها الإيجابي كمصدر للعملات الأجنبية. كما أنه حتى وان توفر الوعي فلا تتوفر في الكثير من الحالات المعرفة والكوادر المتخصصة على اعتبار أن السياحة بمفهومها الحديث لاتزال صناعة جديدة في بقاع كثيرة من العالم ونشاطا غير مألوف لكثير من البلدان النامية فمن ضمن المشاكل ذات العلاقة أيضا غياب أو ضعف الدعاية والنشاط الترويجي للسياحة في مختلف وسائل الاعلام نتيجة في الكثير من الأحيان لمحدودية الخدمات التكنولوجية المتوفرة. (بودربالة، 2016، 266 و267)

الفرع الثاني: نقص البنى الأساسية السياحية.

تعاني من البلدان النامية ومن بينها الجزائر من نقص البنى الأساسية اللازمة لارساء وتطوير قطاع سياحي ناجح والتي من أهمها الفنادق وخدمات الايواء والنقل والاتصالات والسلامة والأمن والاعلام السياحي، مما يجعل من استيفاء المعايير التي يتطلبها السياح أمرا صعبا .كما أن نقص البنى التحتية ينجم عنه نتيجة وحيدة تتمثل في نقص الاستثمارات السياحية فإذا كان الاستثمار في الخدمات نشاطا اقتصاديا راسخا في البلدان المتقدمة، فإنه لايزال متأخرا في البلدان النامية فالاستثمار في المشاريع الخدمية وخصوصا السياحية منها، في البلدان النامية غالبا ماينظر اليه على أنه نشاط محفوف بالمخاطر، لذلك فعلى الرغم من إمكانية توفر المقومات السياحية الطبيعية فإنه من الصعب بمكان على البلدان الفقيرة والبلدان الأقل نموا أن تحصل على التمويل اللازم لمشاريعها السياحية حتى وان نجحت في التعامل مع مشاكل تحديد وتخطيط تلك المشاريع(دبور، 15،2004).

حيث تعاني الجزائر هي الأخرى من هذا المشكل فنقص العقار السياحي والأراضي المخصصة لقطاع السياحة يعد أحد العوائق التي تقف في وجه القائمين على قطاع السياحة اذ تسعى وزراة السياحة دائما إلى إيجاد مناطق للتوسع السياحي على مستوى الإقليم الوطني، وهو الأمر الذي يحد من فعالية الاستثمار السياحي المجسد عبر آلية الشراكة.

الفرع الثالث: عدم القدرة على توفير السلامة للسياح سابقا.

تأتي سلامة السياح في مقدمة الأسس التي ترتكز عليها أي صناعة سياحية ناجحة، لذلك فإن السلامة يجب أن تكون أحد الأهداف الأساسية التي يتعين على الخطط والقوانين السياحية أن تسعى إلى تحقيقها فالمشاكل المتعلقة بسلامة السياح سواء كانت حقيقية أو متوقعة تؤثر سلبا على سمعة البلد المضيف، وفي هذا السياق فإنّ المخاوف تؤثر سلبا على آفاق السياحة لدى الكثير من البلدان النامية، بل حتى أن عوامل مثل الشائعات قد تلحق الكثيرمن الضرر بمواسم سياحية كاملة.عانت الجزائر ابان العشرية السوداء من ويلات الإرهاب لكنّها الآن قضت على المشكلة وصارت تعدّ من بين الدول الآمنة.

الفرع الرابع: ضعف جودة المنتوج السياحي.

يعد المنتج السياحي أهم عنصر من عناصر الجذب السياحي التي تقدم للسياح من أجل إشباع رغباتهم وحاجاتهم من إقامة وإطعام وتنقل وخدمات الطبية والتسهيلات التي تقدمها وكالات السياحة والسفر وغيرها من المقومات المادية والمعنوية والترفيهية والخدماتية، وبالتالي كلما كان المنتوج سياحي ذو جودة كلما كان أكثر جاذبية للمستثمرين والسياح.

ويعتبر ضعف المنتوج السياحي من المعوقات التي حالت دون تطور القطاع السياحي واستقطاب السياح ونفورهم من السياحة في الجزائر ولو قيمنا أهم النقائص على مستوى المنتوج السياحي لأحصينا ما يلي:

-غياب نظرة الأجانب عن المنتجات السياحية الجزائرية (مواقع ترويج للمناطق بلا صيانة وغير مثمرة بصورة كافية، غياب مواد مثيرة للجاذبية وقادرة على التمييز).

-إيواء والفندقة طاقات غير كافية وذات نوعية سيئة (عجز في طاقات الاستقبال، هياكل إيواء متآكلة وغالية نسبيا بالنسبة للسكان المحليين (إذ نجد% 10 فقط من الفنادق التي تستجيب للمعايير الدولية) (بوراوي، 2017/2016، صفحة 119).

-عدم وجود نظام يحكم مهنة وكلات الأسفار وغياب التحكم في التقنيات الحديثة في السوق، وعدم التكيف مع الطريقة العصرية للتسيير والتسويق الإلكتروني للنقل قصد تنظيم عمليات الحجز والخدمات خضوع استقبال.

-انعدام النظافة والصيانة في الفضاءات العامة والخاصة وغياب خدمات جذابة وأعمال جدية لإبراز المنتوج السياحي الجزائري.

-ضعف نوعية النقل والمواصلات (عدم القدرة على تقديم خدمات نقل كمية ونوعية متكيّفة مع الطلب في كثير من المناطق السياحية مع حدة التسعيرة مقارنة مع الممارسات الدولية).

-عجز في تسويق وجهة الجزائر مع ضعف الاتصال الداخلي والخارجي وضعف التعاون مع قطاعات والشركاء في قطاع السياحة.(Aleraql,2006, 47)

النتائج:

-نخلص في ختام دراستنا هذه التي تمحورت حول الشراكة السياحية التي تعد أهم آلية لتنفيذ الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر، فهي اتفاقيات مبرمة بين الوكالة الوطنية للاستثمار التي تتصرّف بإسم الدولة الجزائرية، والمستثمر الأجنبي الراغب في استثمار أمواله في الجزائر إذ هو من يجلب رؤوس أمواله إلى الجزائر رغبة منه في تحقيق الأرباح من جهته عندما يغادر بلد جنسيته،وتحقيق ارتفاع حجم الاستثمارات والتمويل بالعملة الصعبة للخزينة العمومية من جهة الدولة الجزائرية.

-وجدنا أن الشراكة السياحية الأجنبية في الجزائر تعد عملية مهمة في تفعيل التنمية السياحية المستدامة، خاصة في ظل الأزمة الاقتصادية الراهنة التي تعايشها وعند تطرقنا إلى مدى مساهمة هذه العملية في التنمية السياحية لاحظنا أن هذه الآلية المنفذة للاستثمار السياحي بعيدة عن مستوى التطلعات وآمال الراغبين في إيجاد مصادر تمويلية غير تقليدية بعيدة عن مصادر قطاع المحروقات. اذ لا تمثل نسبة الشراكة السياحية نسب عالية من مستويات الدخل الإجمالي في الجزائر.

-لاحظنا أن الدولة الجزائرية وفي سعيها لتشجيع الاستثمارات المنتجة (الاستثمارات الأجنبية) ومنها السياحية بما يحقق التنمية الاقتصادية ودفع عجلة الاقتصاد السياحي بالرقي والازدهار، قامت بتعديل قوانين الاستثمار بتضمينها العديد من المزايا،إذ تسعى من خلال هذه التعديلات إلى تكييفها حتى تتلاءم مع الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والدولية. كما تسعى إلى توفير الحماية اللازمة التي تشجع المستثمر الأجنبي إلى الإقدام على إبرام اتفاقيات شراكة سياحية في الأراضي الجزائرية نظرا لما تتمتع به هذه الأخيرة من ثروات طبيعية وجغرافية تؤهلها لاستقبال أعداد ضخمة من الاستثمارات السياحية.

-إنّ أهم تنمية مستدامة بالوطن هي الاستثمار في السياحة كون عائدها سريعا ولا يحتاج إلى مجهودات ضخمة بل يحتاج إلى اهتمام جدي وتوفير للحمايةوالأمن للمناطق السياحية والأفراد، لأجل هذا وفرت الجزائر للمستثمر الأجنبي من أجل تحقيق هذه التنمية العديد من التحفيزات منها: توفير العقار السياحي المستعمل لتجسيد المشاريع الاستثمارية، توفير بورصة للشراكة كهيكل على مستوى بوابة الوكالة الوطنية للاستثمار تساعد على توجيه المستثمرين الأجانب وترافقهم طيلة فترة استثمارهم، توفير إمكانية اللجوء إلى التحكيم حماية لمصالح المستثمر الأجنبي وتوفيرا للعدالة بين طرفي اتفاقية الشراكة السياحية.

-وجدنا أنه رغم التحفيزات والضمانات المقررة قانونا للمستثمرين الأجانب إلا أنه تبقى الكثير من العوائق التي تحد من فعالية الاستثمار الأجنبي والشراكة السياحية في الأراضي الجزائرية، حيث وجدنا أهم هذه العوائق تتمثل فيما يلي: نقص البنى الأساسية السياحية اللازمة لممارسة السياحة وتجسيد المشاريع الاستثمارية، نقص المعرفة والوعي الذي يرتبط بالأولويات المعطاة لهذا القطاع والخطط التنموية السياسية بالإضافة إلى عدم توفر الكوادر واليد العاملة المتخصصة بالترويج للثقافة السياحية، ولعل أهم عائق هو عدم القدرة على توفير السلامة الأمنية للسياح الأجانب في الجزائر نظرا للاعتقاد الخاطئ والرائج لديهم أن الجزائر بلد الإرهاب خاصة في ظل الابتعاد عن كل ما هو مسلم. فهو الأمر الذي يجعلهم يتخوفون من التوجه إلى الجزائر للاستمتاع بالعطل والمناطق السياحية التي تزخر بها.فالاستثمارات السياحية في الجزائر تشهد ضعفا كبيرا، سواء بالنسبة للاستثمارات المحلية التي تشهد نمو طفيف، والتي تتركز في إنشاء الفنادق وبعض الوكالات السياحية، أو الاستثمارات الأجنبية التي تعتبر شبه متقدمة رغم الضمانات والحوافز المقدمة لها، الأمر الذي يتطلب معه استغلال هذا الفضاء الاستثماري المثمر.

التوصيات:

-إنّ نمو السياحة واستدامة مواردها، وزيادة عائداتها ومنافعها الاقتصادية، يفرض توسيع وتعميق الاهتمام والرعاية الحكومية والمجتمع بهذا القطاع وفقاً لأسس ومعايير واضحة ومحددة في إطار المخططات التي تتوافق والرؤية الاستراتيجية للدولة وبرنامج الحكومة، وعليه وبقصد بعث روح التنمية السياحية في الجزائر لرفع عائداتها وحجم الاستثمار الأجنبي المباشر، نقترح في ختام دراستنا بعض التوصيات:

-العمل على تكوين شراكة سياحية أجنبية فعالة وإبرام اتفاقيات مع الدول الأجنبية لتحقيق التنمية من خلال الترويج للجزائر كقطب سياحي.

- محاولة جذب ورفع عدد اتفاقيات الشراكة الأجنبية في قطاع السياحة عن طريق التعريف بالامتيازات والتحفيزات والضمانات التي توفرها الدولة الجزائرية للمستثمرين الأجانب، وذلك بقصد التخفيف من حدة قاعدة الشراكة المطبقة في الاستثمارات والمتسببة في عزوف هؤلاء.

-العمل على الترويج للاستثمار السياحي في الجزائر الداخلي والخارجي، فكلما ازدادت حجم الاستثمارات الوطنية سينعكس هذا على تشجيع الاستثمار الأجنبي لشعورهم بالاستقرار القانوني والوطني مما يجعلهم يقدمون على إبرام اتفاقيات الشراكة السياحية.

- محاولة الرفع من الوعي السياحي للفرد الجزائري وقدرته على التواصل مع السياح الأجانب والمحليين أو معرفته لطبيعة وتاريخ السياحة الداخلية كلما شهد القطاع السياحي تطورا وارتفع عدد الوفود الأجنبية في دخول القطر الوطني ونقل صورة جميلة عن المجتمع الجزائري والعادات والتقاليد والحلي والمصنوعات التقليدية وشخصية الفرد بصفة عامة، كل هذه النقاط ستؤدي إلى نتيجة حتمية ألا وهي توفير السمعة السياحية للجزائر، مما يرفع حجم الإقبال على الاستثمار في الجزائر مرتفعا.

-العمل على تعزيز استقرار البناء المؤسسي للسياحة وتحديث أجهزة الإدارة السياحية وتزويدها بالكفاءات والمهارات التخصصية فمن أهم الحوافز المشجعة للاستثمار الأجنبي توافر يد عاملة مؤهلة، لذا تهدف الدولة الجزائرية إلى فتح معاهد للسياحة والفندقة بقصد تكوينها.

-استكمال إصدار وتحديث منظومة التشريع السياحي الجزائري، فمن خلال دراستنا هذه واجهتنا قلة القوانين المنظمة لقطاع السياحة أين نجدبأنّ الجزائر تدمج بين قوانين الاستثمار في جميع القطاعات بما فيه السياحة، إذ كان من الأفضل على المشرع الجزائري الفصل بين قانونا بين الاستثمار في جميع القطاعات وخاصة السياحي الذي يعد القطاع استراتيجيا ذا أهمية اقتصادية بالنسبة للدولة.

-تحفيز وزيادة الاستثمارات في القطاع السياحي بما يتوافق وزيادة أعداد السياح من خلال توفير خدمات البنية التحتية والمرافق العامة في المناطق السياحية المستهدف تنميتها وتقديم مزيد من التسهيلات لتحسين عرض المنتج السياحي بما يحقق تحفيز الطلب السياحي للدولة.

قائمة المراجع:

المراجع باللغة العربية:

الكتب:

1 أبو قحف عبد السلام (1989). السياسات والأشكال المختلفة للاستثمارات الأجنبية. – الإسكندرية: دار المنشورات الجامعية.

1. أبو قحف عبد السلام (1998). مقدمة في إدارة الإعمال الدولية. – القاهرة: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية للطباعة والنشر.

2. الأسعد بشار محمد (2006). عقود الاستثمار في العلاقات الدولية الخاصة. – بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.

3. عبد الله عبد الكريم (2008). ضمانات الاستثمار في الدول العربية. – عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.

4. عيبوط محند واعلي (2012). الاستثمارات الأجنبية في القانون الجزائري. – ط2. –الجزائر: دار هومة.

5. شموط مروان، كنجو عبود كنجو (2008). أسس الاستثمار. – مصر: الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات.

المذكرات والرسائل والأطروحات:

6. عياشي عبد الله (2016). استراتيجيات تنمية السياحة البيئية في الجزائر من منظور الاستدامة، حظيرة الطاسيلي بولاية اليزي–نموذجا–كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة.

7. بوراوي ساعد (2017) تأثير الاستثمار الأجنبي على تنمية القطاع السياحي في بلدان المغرب العربي (الجزائر، تونس والمغرب) –دراسة مقارنة–، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة الحاج لخضر باتنة. (أطروحة الدكتوراه)

8. عدلي محمود عبد الكريم (2011). النظام القانوني للعقود المبرمة بين الدول والأشخاص الأجنبية، القانون الخاص، جامعة تلمسان. (مذكرة شهادة الدكتوراه)

9. مرازقة آسيا (2007). تسوية منازعات الاستثمار الأجنبي، فرع قانون الأعمال، كلية الحقوق بن عكنون. (مذكرة للحصول على شهادة الماجستير)

10. تريكي العربي (2012) واقع الاستثمار السياحي دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر (رسالة ماجستير)

زيداني فتح الله (2016). الضمانات القانونية للاستثمار السياحي في الجزائر، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، (مذكرة لنيل شهادة الماستر).

المجلات:

11. بودربالة رفيق (2016). "الوعي السياحي ودوره في تنمية القطاع السياحي الجزائري" .- مجلة العلوم الإنسانية أم البواقي ، ع 06 .
12. الدباغ عالية يونس (2009)." عقد الاستثمار". – مجلة تكريت للعلوم الإنسانية، مج16، ع2.
13. دبور نبيل (2004)." مشاكل وآفاق التنمية السياحية المستدامة في البلدان الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي مع إشارة خاصة إلى السياحة البيئية ". – مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية.

الملتقيات:

14. داودي الطيب، عبد الحفيظ مسكين (2014). " الاستثمار السياحي في المناطق السياحية دراسة حالة ولاية جيجل ". – من وقائع الملتقى الدولي بعنوان: الاستثمار السياحي بالجزائر ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، يومي26و27نوفمبر، المركز الجامعي تيبازة.
15. مسعودي عبد الكريم، بوجمعة لهبيل (2018). " الاستثمار السياحي كآلية لدعم التنمية الاقتصادية بالجزائر ". _ من وقائع الملتقى الوطني الثاني عشر حول: ترقية السياحة الصحراوية في ظل الظرفية الراهنة كآلية لتمويل الجماعات الإقليمية في الجنوب الغربي–تندوف نموذجا، يوم18مارس، المركز الجامعي تندوف.

المواقع الالكترونية:

16. منظمة العمل الدولية، دليل الحد من الفقر من خلال السياحة، ط2 تاريخ الزيارة 5 فيفري2018.
17. الوكالة الوطنية لتنمية السياحة، تاريخ الزيارة 2020/04/10: www.andt-dz.org
18. للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار تاريخ الزيارة 2020/05/06: www.andi.dz
19. الوكي بيديا تاريخ الزيارة 2017/11/09:www.wikipedia.com
20. تاريخ الزيارة: 2017/11/02: www.djazairess.com

القوانين

21. القانون 82-13 المؤرخ في 28 أوت 1982 المتعلق بتأسيس الشركات ذات الاقتصاد المختلط وسيرها، الجريدة الرسمية العدد 35 المؤرخة في 31 غشت 1982، المعدل والمتمم بموجب القانون 86-13 المؤرخ في 19 غشت 1986 يعدل ويتمم قانون82-13المؤرخ في 28 أوت 1982 المتعلق بتأسيس الشركات ذات الاقتصاد المختلط وسيرها.
22. المرسوم التشريعي93 -12 المتضمن قانون الاستثمار وهو بدوره ملغى بموجب الأمر 01-03 المتضمن تطوير الاستثمار.
23. القانون 03-01 المؤرخ في 17 فبراير 2003 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، الجريدة الرسمية العدد11، الصادر بتاريخ19فبراير 2003.